له امتان اختان وطى احداهما ثم اراد ان يطا الاخرى قال لا حتى يخرجها عن ملكه قلت فان زوجها
عبده قال لا حتى يخرجها عن ملكه زاد بن عبد البر في الاستذكار من طريق ابي عبد الرحمن المقرى
عن موسى ارايت ان طلقها زوجها او مات عنها اليس ترجع اليك لان تعتقها اسلم لك قال ثم اخذ
على بيده فقال انه يحرم عليك مما ملكت يمينك ما يحرم من الحراير الا العدد وروي عن علي انه
سئل عن ذلك فقال احلتهما آيه وحرمتهما آيه اخرجه البزار وابن ابي شيبه ايضا وابن مردويه
من طرق عنه والمشهور ان المتوقف فيه عثمان اخرجه مالك عن الزهري عن قبيصة عنه وفيه انه لقي
رجلا فقال لو كان الي من الامر شي لجعلته نكالا قال الزهري اراه علي بن ابي طالب ورواه عبد الرزاق
عن معمر عن الزهرى عن عبيد الله قال سال رجل عثمان وذكره فصرح بانه علي وفي الباب عن ابن
مسعود اخرجه ابن ابي شيبه من طريق ابن سيرين عنه قال يحرم من الاماء ما يحرم من الحراير الا
العدد واسناده منقطع وفيه ايضا عنده عن عمار وعن النعمان بن بشير وابن عمر وجماعه من
التابعين حديث ابن عباس في قوله تعالى ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح المحصنات المومنات الحديث
ابن ابي حاتم وغير واحد في التفسير من طريق معويه بن ابي صالح عن علي بن ابي طلحه عنه حديث
ان الصحابه تزوجوا الكتابيات ولم يجتنبوا ه البيهقى عن عثمان انه نكح ابنه الفرافصه الكلبيه وهي
نصرانيه على نسايه ثم اسلمت على يديه وله عن حذيفه انه تزوج كتابيه وفي روايه له ان عمر امره
ان يفارقها وفي روايه له ان حذيفه كتب اليه احرام هو قال لا ه وروى الشافعى عن جابر انه سيل عن ذلك
فقال تزوجناهن في زمن الفتح بالكوفه مع سعد بن ابي وقاص فذكر قصه وفيها نساوهم لنا حل
ونساونا عليهم حرام ورواه ابن ابي شيبه نحوه وروى البيهقى من حديث هبيره عن علي تزوج طلحه
يهوديه ورواه ابن ابي شيبه بلفظ تزوج رجل من الصحابه وروى ايضا بسند لا باس به عن شقيق قال
تزوج حذيفه امراة يهوديه فكتب اليه عمر خل سبيلها فكتب اليه ان كان حراما فعلت فكتب عمر اني لا ازعم
انها حرام لكن اخاف ان تكون مومسه وفيه عن ابي الحويرث ان طلحه نكح امراة من كلب نصرانيه فايده
قال ابو عبيد نكاح الكتابيات جايز بالاجماع الا عن ابن عمر حديث علي انه كان للمجوس كتاب
فاصبحوا وقد اسري به ه الشافعى عن سفين عن سعد بن المرزبان عن نصر بن عاصم قال قال
فروه بن نوفل علام توخذ الجزيه من المجوس وليسوا باهل الكتاب فذكر القصه في انكار المستورد عليه
ذلك وفيها فقال علي انا اعلم الناس بالمجوس كان لهم علم يعلمونه وكتاب يدرسونه وان ملكهم سكر فوقع
على ابنته او اخته فاطلع عليه بعض اهل مملكته فلما اصبح جاوا ليقيموا عليه الحد فامتنع منهم فدعا اهل
مملكته فقال تعلمون دينا خيرا من دين ادم وقد كان ادم ينكح بنيه من بناته فانا على دين ادم وما
نرغب بكم عن دينه فتابعوه على ذلك وقاتلوا من خالفهم فاصبحوا وقد اسري على كتابهم فرفع من
بين اظهرهم وذهب العلم الذي في صدورهم وهم اهل كتاب وقد اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم
الجزيه قال ابن خزيمه وهم فيه ابن عيينه فقال نصر بن عاصم وانما هو عيسى بن عاصم قال وكنت اظن
ان الخطا من الشافعى الى ان وجدت غيره تابعه عليه وقد رواه محمد بن فضيل والفضل بن موسى عن سعيد
بن المرزبان عن عيسى بن عاصم ه قال الشافعى وحديث علي هذا متصل وبه ناخذ وهذا
كالتوثيه منه لسعد بن المرزبان وهو ابو سعد البقال وقد ضعفه البخاري وغيره وقال يحيى القطان
لا استحل الروايه عنه ثم هو بعد ذلك منقطع لان الشافعى ظن ان الروايه متقنه وانما عن نصر بن

Copyright © King Saud University